منها انهما ## القسم الثاني من الترجيح بالسند
بحسب ما يرجع الى نفس الرواية للحديث وهو يحصل من وجوه و
يبينها بقوله فصل اي قال الرازي ويرجح المسند على المرسل اي اذا كان احد
الخبرين من المتعارضين مسندًا والاخر مرسلًا انه يقدم المسند على المرسل
وذلك للاتفاق على قبول المسند دون المرسل فيكون الظن به اقوى والله اعلم
وقيل وقال ابن ابان بل الواجب العكس او يرجح المرسل على المسند لانه المرسل
لا يرسل الا وهو كالقاطع بان ما رواه صادر عن الرسول صلعم بخلاف ما
اذا اتى باهل السند فانه قد حمل السامع العهدة وقيل بل هما سوى اي المسند
والمرسل اذا تعارض مقتضاهما فهما سوى لا يرجح احدهما على الاخر اذ المعتبر
في الراوي انما هو العدالة والضبط والفرض تساويهما وقد قبل كل واحد
منهما على انفراده فلا يكن كابهما على الاخر مزية اذا اجتمعا وهذا القول
هو الذي اختاره الامام المهدي عليلم في المعيار وشرحه المختصر
والتعارض من دون ترجيح ممكن عند الاكثر اذ لا مانع من ذلك فيثبت التخيير
فيعمل بايهما شاء على قول او الاطراح على الصحيح والله اعلم ومن الترجيح بحسب
الرواية قوله ويرجح المشهور اي الذي ثبت بالشهرة غير مسند الى
كتاب وغيره اي اذا ثبت احد المتعارضين بالشهرة والاخر بغيرها كان ما
ما ثبت بالشهرة ارجح ويرجح ايضا مرسل التابعي اي اذا كان الخبران المتعارضان
مرسلين لكن احدهما ارسله تابعي والاخر غير تابعي فان مرسل التابعي
ارجح ويرجح ما اسند الى كتاب مشهور بالصحة مثل ما اسند الى البخاري

ومسلم

ومسلم على ما اسند الى كتاب غيرهما من ساير الكتب التي لم تعرف بالصحة
يعني اذا اسند احد المتعارضين الى صحيح البخاري او صحيح مسلم او نحوهما
مما عرف بالصحة من كتب الحديث النبوي ويسند الاخر الى غيرهما مما لم يعرف
بالصحة كان ما اسند الى الصحيحين اقوى وارجح فهذه وجوه الترجيح بحسب
الرواية بالسند

القسم الثالث من الترجيح

بحسب ما يرجع الى نفس المروي وهو ايضًا من وجوه منها انه اذا
روى احد المتعارضين بالسماع من الرسول صلعم كان يقول سمعت رسول
صلعم والاخر بالتحمل كان يقول قال رسول الله صلعم فانه يرجح ما ثبت بالسما
ع على ما ثبت بالتحمل لاحتمال انه لم يسمع ومنها ان تكون المتعارضان
ثبتا بالسكوت منه صلعم والتقرير لكن احدهما في حضرته بان شاهده و
سكت عنه والاخر في غيبته بان سمعه وسكت عنه فان ما سكت
عنه مع الحضور ارجح مما سكت عنه مع الغيبة والسماع لان الاول اغلب
على الظن ومنها ان يكون احد المتعارضين ورد فيه صيغة منه صلعم و
الاخر انما فهم منه فقط وذكره الراوي بعبارة نفسه فانه يقدم ما ورد فيه
صيغة على ما فهم منه لقوة دلالة الصيغة وضعف دلالة غيرها

القسم الرابع

من الترجيح بالسند بحسب ما يرجع الى نفس المروي عنه وذلك نحو ان